

Distr.
GENERAL

A/AC.237/37/Add.2

29 July 1993

ARABIC

Original : ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية

لوضع اتفاقية إطارية بشأن

تغير المناخ

الدورة الثامنة

جنيف ، ١٦ - ٣٧ آب / أغسطس ١٩٩٣

البند ٢(١) من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ المادة ١١ (الآلية المالية) ، الفقرات ٤-١

إضافة

نهوج تتعلق بتحديد كامل التكاليف المضافة
المتفق عليها

مذكرة من الأمانة

أولا - مقدمة

ألف - الولاية

١ - طلبت اللجنة في دورتها السابعة إلى الأمين التنفيذي أن يعمل على إعداد نهج
تتعلق بتحديد "كامل التكاليف المضافة المتفق عليها" وأن يقوم بإبلاغها في دورتها
الثامنة بالتقدم المحرز في هذا الصدد (الفقرة ٢٢(ز) من الوثيقة A/AC.237/31).

٢ - وقد ورد الطلب المذكور أعلاه في سياق استنتاجات اللجنة في تلك الدورة فيما يتعلق بالسياسات وأولويات البرامج ومعايير الأهلية التي سوف يحددها مؤتمر الاطراف من أجل الآلية المالية . وفي هذا الصدد تؤكد اللجنة أهمية الاتفاق على نهج تتعلق بتحديد "كامل التكاليف المضافة المتفق عليها" (الفقرة ٢٢(ز) من الوثيقة A/AC.237/31) . وتتطرق المادة ٣-٤ من الاتفاقية إلى هذا الموضوع .

باء - نطاق المذكورة

٣ - وجهت الأمانة جهودها الاولية في هذا الصدد نحو جمع المعلومات حول الخبرة المكتسبة فيما يتعلق بتحديد التكاليف المضافة في المرحلة النموذجية لمrfق البيئة العالمية وفي تشغيل المندوق المتعدد الاطراف لبروتوكول مونتريال بشأن المواد التي تستنفذ طبقة الاوزون . ويعرض التقرير المرحلي هذا على اللجنة عددا من المسائل التي تم تحديدها على أساس هذه المعلومات الاولية ، لمساعدتها على البدء في نظرها في هذا الموضوع .

شانيا - الخلفية

٤ - ترد الإشارة إلى "كامل التكاليف المضافة المتفق عليها" في المادة ٤ (الالتزامات) من الاتفاقية . فتنص المادة ٣-٤ على أن تقوم البلدان المتقدمة النمو الاطراف والاطراف المتقدمة النمو الأخرى المدرجة في المرفق الثاني بتوفير موارد مالية جديدة وإضافية ، بما في ذلك لنقل التكنولوجيا ، التي تحتاجها البلدان النامية الاطراف للوفاء بكامل التكاليف المضافة المتفق عليها المتعلقة بتنفيذ التدابير التي تغطيها المادة ١-٤ والمتفق عليها بين البلد النامي الطرف والكيان أو الكيانات الدولية المعهود إليها بتشغيل الآلية المالية . ويتبع هذا الالتزام التزاما آخر بتمويل كامل التكاليف المتفق عليها التي تتطلبها البلدان النامية الاطراف في الامتثال للالتزاماتها بموجب المادة ١-١٢ .

٥ - ولذلك سوف تكون السياسة التي يضعها مؤتمر الاطراف فيما يتعلق بـ "كامل التكاليف المضافة المتفق عليها" أساسية في تحديد مقدار التمويل الذي ينبغي أن تتلقاه البلدان النامية الاطراف من خلال الآلية المالية دعما لتنفيذها لنشاطها المدرجة في المادة ١-٤ . وسوف يمثل ذلك جزءاً هاما من تنفيذ الاتفاقية ككل . ومن الممكن أن تشتمل التطبيقات الأخرى للتکاليف المضافة على تحديد الأنشطة التي يمكنها أن تحقق بأقل التكاليف التزام البلد بالاتفاقية فيما يتعلق بالانبعاثات وترتيب المشروعات على أساس فعالية تكاليفها في تحقيق المنافع البيئية العالمية .

ثالثا - اعتبارات وسائل

٦ - من الجدير باللحظة أن مفهومي الموارد الإضافية والتكاليف المضافة ربطاً معًا في نفس الفقرة من الاتفاقية . ويمكن النظر إليهما على أنهما يشكلان شكلين متوازيين في الاتفاق النهائي الذي يتم التوصل إليه بشأن هذه الفقرة . وحيث إنه لا يوجد تعريف دقيق لابي من المفهومين ، وحيث إن تطبيقهما العملي يصادف صعوبات ، فإن النظرة العملية ينبغي أن تسود في تطبيق كلا المفهومين عمليا . وفيما يتعلق بالتكاليف المضافة ، تم تطوير نهج لتصميم منهجة تشغيلية . ويرد أدناه موجز لعدد من المسائل التي تنطوي عليها هذه النهج .

٧ - وينبغي للتكاليف التي تؤخذ في الاعتبار لتقدير التكاليف المضافة أن تتضمن ، بحسب الاقتضاء ، تكلفة رأس المال ، ونفقات التشغيل وكذلك النفقات التي تنشأ فيما بعد ، والتكاليف المباشرة وكذلك التكاليف غير المباشرة أو المشتقة . ويمكن أن توصف بدقة التدابير المقدرة تكاليفها ، غير أن تنفيذها قد يشتمل على تكاليف تتتجاوز نطاق المشروع أو المؤسسة فتؤثر في الاعتماد كلها أو قطاع منه . وينبغي اختيار "حدود للنظام" ملائمة تشتمل على جميع العناصر الهامة التي تتأثر اقتصادياً بالتدابير ، بحيث لا تفيب عن البال أي آثار اقتصادية هامة عند تقدير التكاليف .

٨ - فيجري تحديد التكاليف المضافة إزاء موقف يمثل خط الأساس ، الذي يمكن أن يكون عدم تنفيذ تدبير بالمرة ، أو تنفيذه على نحو لا يهدف إلى تحقيق أهداف الاتفاقية . وتكون التكلفة المضافة هي الفرق بين تكلفة نشاط خط الأساس (التي قد تكون مفراً) وتكلفة التدبير المنفذ بالفعل .

٩ - وخطوط الأساس ، وهي ضرورية لتعريف التكاليف المضافة ، هي افتراضية بالضرورة . ويشكل تعريفها مسألة رئيسية في تحديد التكاليف المضافة وهو حتماً موضوع تفاوض بين الأطراف المعنية . وفي ميدان تغير المناخ ، فإن التكاليف المضافة حساسة جداً لكل من التدبير المقترن بخط الأساس . وفي الحالات التي يكون فيها خط الأساس خاصاً بحالة البلد ، فإن ذلك يجعل تدوين التكاليف المضافة القياسية على أساس قائمة تدابير إرشادية أمراً غير عملي .

١٠ - ويؤدي النظر في شتى الآثار الاقتصادية لتنفيذ تدابير تخفيفية ، بما في ذلك الآثار غير المباشرة ، إلى النظر في كل من التكاليف والمنافع التي تولدها التدابير . وبالإضافة إلى المنافع العالمية المتعلقة بأهداف الاتفاقية ، قد تتضمن المنافع منافع اقتصادية للبلدان النامية التي تنفذ فيها التدابير . وهذا يشير

مسألة التعامل مع هذه المنافع المضافة المحلية في تحديد التكاليف المضافة لتنمية التدابير . وقد يفترض أحد النهوج الاقتصادية طرح المنافع المحلية من التكاليف بحيث تكون "التكاليف المضافة الصافية" فقط مؤهلة للتمويل . ومن شأن هذه القاعدة للتمويل بموجب الاتفاقية أن يكون لها أثر على تركيز الأموال الموجهة من خلال الآلية المالية على الحصول على منافع عالمية ، وبذلك يتم تجنب أي نقل للموارد من الآلية المالية يؤدي إلى مزايا محلية للبلدان النامية المضيفة للمشروع . (يمكن النظر إلى هذه المزايا على أنها شكل من "الاستفادة المجانية" لذلك البلد) . وينظر إلى ذلك على أنه يتتسق مع التمييز الدقيق بين التمويل الإنمائي والتمويل العالمي لمنافع عالمية . كما ينظر إلى هذه القاعدة التمويلية باعتبارها تحقق أقصى ما يمكن من المنافع العالمية مقابل مبلغ معين من التمويل المتاح من خلال الآلية المالية .

١١ - والأثر الآخر لهذه القاعدة هو جعل التدابير الاقتصادية غير مؤهلة للتمويل ، إذ إن منافعها المحلية تتجاوز تكاليفها . وبهذه الطريقة ، فإن "أفضل" المشاريع ، التي تولد أكثر المنافع ، ستكون غير مؤهلة للتمويل من الآلية المالية . ويتعين أن تتاح موارد تمويلية أخرى ، مثل التمويل الإنمائي أو الاستثمار الخاص ، لهذه المشاريع الجذابة الاقتصادية التي يراد تنفيذها . ومع ذلك فليست هذه هي الحال بالضرورة ، إذ يمكن لمثل هذه القاعدة التمويلية أن تعرّض للخطر تنفيذ الكثير من الأنشطة الهامة المفيدة من الناحية الاقتصادية والبيئية على السواء . والواقع ، أن المشاريع التي تبدو اقتصادية ، وبالتالي غير مؤهلة للتمويل ، يمكن النظر إليها على أنها مؤهلة إذا ما أدرج في حدود النظام عدد من التكاليف المتصلة التي يصعب التعبير عنها كميا ، مثل المخاطر ، أو المفقات ، أو جمع المعلومات ، أو تنمية السوق . ومن المحتمل أن تكون بعض أكثر التدخلات الفعالة التكلفة تغيرات في كامل خطط التنمية القطاعية لتقليل انبعاثات غازات الدفيئة . وفي هذه الحالات سوف يحتاج المرء إلى مقارنة تكلفة الخطة المقترحة بـتكاليف خطة الأمس بدلاً من العمل على أساليب مشروع بمثابة .

١٢ - وسوف يكون لهذه القاعدة التمويلية أيضاً أثر إزالة أي حواجز مالية للبلاد المتلقي لتفضيل مشروع يولد كلاً من المنافع العالمية والمنافع المحلية على مشروع يولد نفس المنافع المحلية فقط . وبالإضافة إلى ذلك ، في حالة توليد منفعة عالمية من خلال مشروع ممول من التمويل الإنمائي ، فلن يكون ذلك متسقاً مع التمييز الدقيق بين التمويل الإنمائي والتمويل العالمي . (وفي الواقع سيكون ذلك شكلًا من "الانتفاع المجاني" للمجتمع الدولي) . ويمكن النظر إلى كلمة "كامل" في العبارة "كامل التكاليف المضافة المتفق عليها" على أنها علامة في صالح تفسير أكثر تحرراً للتكاليف الواجب تغطيتها .

١٣ - وليست الممارسة الجارية تعويضاً كاملاً للتكليف المضافة ، ولا طرحاً كاملاً للمنافع المحلية . وعلى سبيل المثال ، في حالة بروتوكول مونتريال ، فإن الصندوق المتعدد الأطراف عليه فقط أن يأخذ الوفورات والمنافع "في الاعتبار" . وفي التفسير التشغيلي الذي طوره البنك الدولي لهذا النص ، يعني هذا أن الوفورات المالية المباشرة سوف تطرح من التكلفة الإجمالية للتدبیر الذي يجري تنفيذه ، ولكن لن تطرح بالكامل ، هذا لو طرحت أصلاً ، أنواع المنافع المحلية الأخرى مثل المنافع البيئية وغير المحسومة ، والمنافع الجانبية التي لا يبررها البلد المعنى بذاتها من الناحية المالية ، والمنافع التي تعتبر احتمالية أو غير اكيدة ، وهناك تفسير مماثل يجري اعتماده في عمليات مرفق البيئة العالمية .

١٤ - إن درامة التكاليف التي تنشأ عند نقاط مختلفة من الزمن ، سواء كانت تكاليف رأسمالية أو تكلفة تشغيل ، تؤدي إلى ضرورة تحديد وتطبيق معدل خصم . ويوصي بعض خبراء التحليل ، في تركيزهم على الإنفاق بين الأجيال ، باستعمال معدل خصم منخفض لمراعاة طول الأفق الزمني المطلوب للتدبیر في مسائل تغير المناخ . ويشعر غيرهم بأن المبالغ المنفقة على تدابير تخفيف تغير المناخ ينبغي أن تكون قادرة على درء نفس العوائد التي تدرها مشاريع التنمية وأن تتم ، لذلك ، غربلة تلك التدابير بنفس معدلات الخصم .

١٥ - إن المسائل المذكورة أعلاه ، وكذلك مسائل أخرى كثيرة أقل أهمية تُصادف في نهوج تحديد كامل التكاليف المضافة المتفق عليها ، تؤكد أنه لا بد من أن يصدر مؤتمر الأطراف توجيهات في مجال السياسة في هذا الصدد . وفوق كل شيء ، يجب أن يكون تمويل التكاليف المضافة "كاملاً" بما فيه الكفاية لتوفير حافز للبلدان النامية الأطراف لتنفيذ الاتفاقية ، ويلزم وجود نهج عملى إذا أُريد لذلك التمويل أن يكون "متقدماً عليه" ومن ثم متاحاً . ويلزم القيام بالمزيد من العمل بشأن وسائل ربط نهج مساف بتدابير تمويل في مجالات تغير المناخ بعمليات فعالة تضمن مدفوعات سريعة . ويمكن للأمانة الاضطلاع بدراسات في هذا الصدد إذا أوصت اللجنة بهذا .
